Created by Simpo PDF Creator Pro (unregistered version)
http://www.simpopdf.com

معايير المحاسبة الدولية والمصرية

المتعلقة بالإفصاح

ومدي ملاءتها للتطبيق في المصارف الإسلامية

بحث اعداد د.سامي يوسف كمال محمد

مقدم للجنة التمويل والبنوك بحزب الحرية والعدالة

لتقييم بند المعايير الدولية وتطبيقها علي المصارف الاسلامية

Created by Simpo PDF Creator Pro (unregistered version)
http://www.simpopdf.com

معايير المحاسبة الدولية والمصرية المتعلقة بالإفصاح

ومدي ملاءتها للتطبيق في المصارف الإسلامية

مقدمة

تعتبر المعايير هي أولي أدوات التطبيق العملي وتمثل حلقة الوصل بين النظرية والتطبيق ويجب عند بنائها مراعاة كافة الظروف البيئية المحيطة ، فلا يكفي أن تكون المعايير متسقة منطقيا ، وإنما يجب أن تكون ملائمة لواقع التطبيق العملي وما قد تفرضه من اعتبارات خاصة ،اقتصادية كانت أو سياسية أو اجتماعية أو ثقافية أو غير ذلك .

والمعايير تعتبر نماذج أو أنماطا أو مستويات للأداء المحاسبي في أحكام خاصة بعنصر محدد من عناصر القوائم المالية أو بنوع معين من أنواع العمليات والأحداث أو الظروف التي تؤثر علي الوحدة المحاسبية ، فالمعايير ليست مرد الاسترشاد وإنما هي تعبر عن موقف فني رسمي فيما يتعلق بتطبيق مبدأ محاسبي معين [1] .

وتعد لجنة المعايير المحاسبية الدولية (IASC) هيئة مستقلة هدف الي تحقيق التوحيد للمبادئ المحاسبية المطبقة في مختلف الأعمال والهيئات عند إعداد القوائم والتقارير المالية في مختلف أقطار العالم ،وقد أنشأت لجنة المعايير المحاسبة الدولية (IASC) في 29 يونيه سنه 1973 ، نتيجة اتفاق الجمعيات والمعاهد المهنية الرائدة في مجال المحاسبة والمراجعة ، واعتبارا من عام 1983 أصبحت عضوية اللجنة تشمل جميع أعضاء الاتحاد الدولي للمحاسبين ، حيث بلغ إجمالي أعضائها في يناير عام 1996 عدد 116 هيئة ،تمثل 85 دولة بينها مصر ، و هدف لجنة المعايير المحاسبية الدولية الي ما يلي :

= إعداد وإصدار معايير محاسبية لتطبيقها عند إعداد وعرض القوائم المالية في مختلف أقطار العالم .

= العمل المستمر والدائم علي تحقيق التوافق بين المعايير المحاسبية المستخدمة في الأقطار المختلفة هدف إعداد قوائم مالية ذات مواصفات موحدة علي المستوي الدولي .

و أصدر مجلس إدارة البنك المركزي المصري بجلسته المعقدة بتاريخ 20 فبراير سنه 1997 قرارا بإلزام كافة البنوك المسجلة لدي البنك المركزي المصري بتطبيق معايير المحاسبة الدولية ،وذلك وفقا لما يصدره البنك المركزي المصري من قواعد أعداد وتصوير القوائم المالية للبنوك ، وأسس تقييم أصولها والتزاما ـا.

وفي ضوء التطورات التي يشهدها الاقتصاد المصري فقد صار الآمر ضروريا لتوفير أسس وقواعد ومفاهيم محاسبية موحدة لشركات الأموال بكافة أشكالها القانونية، وبالتالي إصدار معايير محاسبية مصرية تواكب تلك التطورات ، وتتمشى مع المعايير المحاسبية الدولية، خاصة في إطار ما يقضي به قانون سوق المال رقم 95 لسنه 1992 ولائحته التنفيذية من قيام الشركات بإعداد القوائم المالية طبقا لمعايير المحاسبة الدولية ،ومن هذا المنطلق أصدرت وزارة الاقتصاد المصرية القرار رقم 478 لسنة 1997 المعدل بتشكيل اللجنة الدائمة لمعايير المحاسبة والمراجعة وقواعد السلوك المهني المرتبطة ـا ،وقد قامت اللجنة المذكورة بإعداد المعايير المحاسبية المصرية ، وذلك في ضوء المعايير المحاسبية الدولية الصادرة حتى عام 1997 ، وبما لا يتعارض مع أحكام القوانين والقرارات التي تلتزم بتطبيقها الشركات الخاضعة لأحكام قانون الشركات رقم 159 لسنه 1981 وتعديلاته ، والقانون رقم 95 لسنه 1992 وتعديلاته .

---

(1) د. عباس مهدي شيرازي ، مرجع سبق ذكره ، ص 123.

Created by Simpo PDF Creator Pro (unregistered version)
http://www.simpopdf.com

ومن ضمن المصارف التي سوف تلتزم بذلك المصارف الإسلامية . وبناء علي ذلك سيقوم الباحث من خلال هذا البحث بعرض وتحليل المعايير الدولية والمصرية المتعلقة بالإفصاح وبيان مدي ملاءمتها للتطبيق في المصارف الإسلامية .

1 –الإفصاح عن السياسات المحاسبية :_

Disclosure of Accounting Policies

المعيار المحاسبي الدولي الأول:

المعيار المحاسبي المصري الأول:

يتناول هذا المعيار الإفصاح عن جميع السياسات المحاسبية الهامة التي تتبع لإعداد وتصوير القوائم المالية ، ، وعبارة القوائم المالية تشمل الميزانية ونتيجة الأعمال أو حساب الإرباح والخسائر والإيضاحات وأية قوائم أخري أو بيانات تفسيرية يمكن أن تعد جزء من القوائم المالية .

ويتناول معيار الإفصاح عن السياسات المحاسبية ما يلي [1] :

1- ما هي القوائم المالية التي تدخل في نطاق هذا المعيار مع الإفصاح عن السياسات المحاسبية الهامة التي اتبعت في أعداد وتصوير هذه القوائم .

2- الافتراضات المحاسبية الأساسية (الاستمرارية – الثبات – الاستحقاق)

3- الاعتبارات التي تحكم إدارة المنشاة في اختيار السياسات المحاسبية

(الحيطة والحذر – الجوهر قبل الشكل – الأهمية النسبية)

ويعتبر استخدام سياسات محاسبية مختلفة في مجالات متعددة من العوامل التي تؤدي إلي صعوبة تفسير القوائم المالية ، وليست هناك مجموعة معينة بالذات للسياسات المحاسبية المقبولة يمكن الرجوع إليها ، من ثم فإن استخدام ما هو متاح من السياسات المحاسبية المختلفة قد يسفر عن قوائم مختلفة عن بعضها البعض موعة واحدة من الأحداث والظروف .

هذا المعيار ملائم للتطبيق في المصارف الإسلامية للإفصاح عن أهم السياسات المحاسبية التي يعتمد عليها المصرف الإسلامي في إعداد و تصوير القوائم المالية ، ويعتبر هذا المعيار هام للمصارف الإسلامية أكثر من المصارف التقليدية ، إلا أن السياسات المحاسبية في المصارف الإسلامية في حاجة الي إعادة النظر تتمكن من خلالها من التخلص من السياسات غير المناسبة واستحداث ما يناسب نشاط هذه المصارف من سياسات بما يساعدها في تحقيق أهدافها بكفاءة.

وخلص أحد الباحثين [2] الي أن هناك فروضا ثلاثة رئيسية يمكن أن تشتق منها السياسات المحاسبية ، وهذه الفروض هي :

- فرض الشرعية في اوجه النشاط
- فرض الاستقلالية عند القياس والتوصيل
- فرض الدورية عند تحديد نتائج النشاط

---

(1) International Accounting Standards Committee " Disclosure Of Accounting Policies , International Accounting Standard no.1, (London : IASC , january , 1975) P5 .

(2) د. محمود السيد الناغي ، " السياسات المحاسبية في المصارف الإسلامية تحليل واتجاهات التطوير " ، ا لمة العلمية لتجارة الأزهر ، العدد الثاني عشر ، (سنه 1985) ، ص 229 .

Created by Simpo PDF Creator Pro (unregistered version)
http://www.simpopdf.com

وأن السياسات المحاسبية الممكن اشتقاقها منها تتمثل فيما يلي :

واقعية تحقيق الإيراد

الذاتية الخاصة للربح

تقيم الأصول والألتزامات المشتركة

تعدد الوحدات المحاسبية والقوائم المالية

التكافل الاجتماعي والتكلفة الاجتماعية

الانصاف والسببية عند اعداد القوائم المالية

ومن العرض السابق يخلص الباحث بأن المعيار السابق رقم [1] والخاص بالإفصاح عن السياسات المحاسبية ملائم للتطبيق في المصارف الإسلامية ، **إلا أنه لابد من إضافة بعض السياسات المحاسبية** التي تتبعها المصارف الإسلامية وغير موجودة في شرح المعيار السابق حتي يكون المعيار شاملا وملائما للتطبيق في المصارف الإسلامية هذه السياسات علي سبيل المثال :

1- السياسات المحاسبية التي اتبعتها إدارة المصرف ولا تتسق مع مفاهيم المحاسبة المالية للمصارف التقليدية .

2- السياسات المحاسبية المتبعة في تقدير بنود الأصول والخصوم والتي تختلف عن السياسات المحاسبية في المصارف التقليدية .

3- السياسات المحاسبية في توزيع الأرباح والخسائر .

4- السياسات المحاسبية المتبعة لكل من صندوق الزكاة والقرض الحسن .

2-المعلومات التي يجب الإفصاح عنها في القوائم المالية[1]

Information To Be Disclosure In Financial Statement

المعيار المحاسبي الدولي رقم (5):

المعيار المحاسبي المصري رقم (3) [2]

يهدف هذا المعيار الي بيان الحد من المعلومات التي يجب الإفصاح عنها في القوائم المالية للمؤسسات والشركات ، فيجب الإفصاح عن جميع المعلومات الأساسية التي تجعل القوائم المالية واضحة و قابلة للفهم ، ويختص هذا المعيار بالمعلومات التي يجب الإفصاح عنها في مجموعة القوائم المالية والتي تشمل الميزانية وقائمة الدخل وقائمة التدفقات النقدية وأية قوائم أخري وما يرتبط هذه المجموعة من إيضاحات أو بيانات تفسيرية مكملة .

ويمكن تقسيم أنواع موضوع الإفصاح وفقا لما جاء في المعيار الي :

1- إفصاح عن أمور عامة .

2- إفصاح عن مكونات الميزانية وارتباطها .

3- إفصاح عن الأصول طويلة الأجل .

4- إفصاح عن الأصول المتداولة .

5- إفصاح عن الخصوم .

---

(1) د. أبو الفتوح علي فضاله ، المحاسبة الدولية (القاهرة ، دار الكتب العلمية للطباعة والنشر ، سنه 1996) ، ص 56: 65 .

(2) جمهورية مصر العربية ، وزارة الاقتصاد ، معايير المحاسبة المصرية ، سنة 1997

Created by Simpo PDF Creator Pro (unregistered version)
http://www.simpopdf.com

6- إفصاح عن حقوق الملكية .

7- إفصاح عن أمور مرتبطة بقائمة الدخل .

ويستنبط الباحث مما سبق اهتمام المعيار بتفصيل الحد الأدنى من الإفصاح في الشركات وليس المصارف والمؤسسات المالية ، ولذلك فإن المعيار ملائم من حيث البند الأول الخاص بالإفصاح عن المعلومات الأساسية ، حيث يجب علي المصرف الإسلامي أن يفصح عن جميع المعلومات الهامة اللازمة لكي تكون القوائم المالية كافية وملائمة لمستخدميها ، وعلي المصرف الإسلامي الإفصاح عن المعلومات الأساسية كما نص عليها المعيار بالإضافة الي :

- **دور المستشار الشرعي أو الهيئة الشرعية في الرقابة علي نشاط المصرف وطبيعة السلطة المخولة للمستشار أو الهيئة الشرعية للرقابة علي نشاط المصرف وفقا للقانون والنظام الأساسي والممارسة الفعلية .**
- **الجهة التي تقوم بالإشراف والرقابة علي نشاط المصرف والجهة التي تقوم بالإشراف والرقابة علي الشركة القابضة إن وجدت.**
- **مسئولية المصرف عن الزكاة .**
- **المعاملة الضريبية للمصرف في بلد الموطن والبلاد الأخري التي يمارس فيها نشاطه ، وما إذا كان المصرف يتمتع بالإعفاء الضريبي في الموطن والبلاد الأخرى التي يمارس فيها نشاطه عن طريق فروع له ، وفترة الإعفاء الضريبي إذا كان الإعفاء مؤقتا ، والمدة المتبقية من فترة الإعفاء الضريبي .**

و عند دراسة مدي ملاءمة هذا المعيار يلاحظ أن احتياجات المصرف الإسلامي للمعلومات المحاسبية تختلف عن تلك الاحتياجات في المصارف التقليدية سواء من حيث الكم و النوعية و الكيف [1].

فمن حيث الكمية المطلوب الإفصاح عنها نجد أن حجم المعلومات المطلوب توفيرها من النظام المحاسبي في المصارف الإسلامي اكبر منه في المصارف التقليدية ، وذلك لتلبية إحتياجات أرباب الأموال والمضاربين وهيئة الرقابة الشرعية والمستثمرين والمساهمين المتزايدة والمتنوعة ، ومن حيث نوعية المعلومات نجد أن الحاجة ماسة الي أعداد اكثر من صورة من صور التبويب للعمليات المالية ، ومن ثم تحديد المسارات المستقلة والمشتركة للأطراف المستفيدة من المعلومات المحاسبية التي يعرضها ويفصح عنها المصرف ، ومن ثم القوائم والكشوف النهائية لتوفير مجموعات متنوعة من المعلومات تفي باحتياجات الأطراف المختلفة ،ومن حيث توقيت توفير المعلومات نجد أن صور الاستثمارات والمشاركات في المصارف الإسلامية يشترط في بعضها أن تتم التصفية بعد مدة قصيرة اقل من سنة وهنا يلزم أن يكون النظام المحاسبي به من المقومات ما يساعد علي تلبية هذه الاحتياجات في الوقت المناسب .

---

(1) د. محمود السيد الناغي ، مرجع سبق ذكره ، ص 215 .

Created by Simpo PDF Creator Pro (unregistered version)
http://www.simpopdf.com

3-الإفصاح عن البنود غير العادية وبنود الفترات السابقة والتغيرات في السياسات المحاسبية [1]

المعيار المحاسبي الدولي رقم (8)

Unusual and Period Items and Changes in Accounting Policies.

يتناول هذا المعيار معالجة البنود غير العادية وبنود الفترة السابقة وكذلك التغيرات في السياسات المحاسبية وكذلك التغير في التقديرات المحاسبية ، وكذلك أثر المعالجة الضريبية علي البنود غير العادية أو بنود الفترات السابقة ،ولا يتناول هذا المعيار معالجة الزيادة الناتجة عن اعادة تقدير التكلفة التاريخية ،ويعرف المعيار البنود غير العادية بأ ـ الأرباح آو الخسائر الناتجة عن أحداث غير مرتبطة بالنشاط العادي للمنشاة ، وبذلك لا يتوقع حدوثها بشكل متكرر ، وكذلك يعرف المعيار بنود الفترات السابقة بأ ـ هي التحويلات أو الإضافات التي تظهر في الفترة الحالية نتيجة أخطاء أو سهو عند إعداد القوائم المالية في الفترات السابقة أو أكثر .

و يعد الإفصا ح عن البنود غير العادية وبنود الفترات السابقة في المصرف الإسلامي في غاية الأهمية ، ويرجع السبب في ذلك إلي أن علاقة المصرف وأصحاب الودائع الاستثمارية قائمة علي أساس الربح والخسارة ،وفق عقد المضاربة وهذه البنود تؤثر بشكل مباشر علي الأرباح والخسائر حيث لا يحصل المودع علي مجرد عائد ثابت كما هو متبع في المصرف التقليدي بل علي جزء مشاع من الربح أو الخسائر وتؤثر بنود هذا المعيار علي طبيعة الربح الموزع ، ويعتبر هذا المعيار ملاءم للتطبيق في المصارف الإسلامية ، بل تزيد أهميته في المصارف الإسلامية عنه في المصارف التقليدية

4-: الظروف الطارئة والأحداث اللاحقة لتاريخ الميزانية [2]

Contingencies and events Accounting After the Balance Sheet Date

المعيار المحاسبي الدولي رقم (10)

المعيار المحاسبي المصري رقم (7)

يعرف المعيار البنود الطارئة بأ ـ بنود تتعلق بأحداث مستقبلية غير مؤكدة يترتب علي وقوعها تحمل المنشاة لخسائر محتملة أو أرباح محتملة ،وكذلك يعرف المعيار الأحداث اللاحقة لتاريخ الميزانية بأ ـ تلك الأحداث التي تقع في الفترة ما بين انتهاء السنة المالية والتاريخ الذي تعتمد وتنشر فيه الميزانية .

يقتصر استخدام اصطلاح الظروف الطارئة في هذا المعيار علي الحالات أو الظروف القائمة في تاريخ الميزانية والتي تتحدد نتيجتها النهائية بأحداث قد تقع أو لا تقع في المستقبل .

وحدد المعيار كيفية الإفصاح عن البنود الطارئة بالنسبة للخسائر المحتملة فيما يلي :

- **إذا كانت محتملة الحدوث تسجل بالدفاتر كالتزام ويتم الإفصاح عنها ضمن القوائم المالية**
- **إذا كانت ممكنة الحدوث يتم الإفصاح عن طبيعتها وأثارها المالية في شكل إيضاح مرفق**
- **إذا كانت مستبعدة الحدوث تهمل كلية**

---

(1) د. أبو الفتوح محمد فضاله ، مرجع سبق ذكره ، ص67-74.

(2) جمهورية مصر العربية ــ دليل تطبيق المعايير المحاسبية المصرية بالقوائم المالية ، الهيئة العامة لسوق رأس المال ، سنة 1998 ، ص 188- 194 .

Created by Simpo PDF Creator Pro (unregistered version)
http://www.simpopdf.com

وحددت المعايير المحاسبية المصرية والدولية أنه يجب علي المنشأة التي تعد القوائم المالية أن تفصح عن الارتباطات المتعلقة بالنفقات الرأسمالية المستقبلية ، بما في ذلك الارتباطات الرأسمالية للمنشاة، بشأن حقوقها في الشركات التي قامت بالمساهمة فيها ،وكذلك ضرورة الإفصاح عن الخسائر الطارئة ، عندما لا تسجل كالتزامات فإن المنشاة يجب أن تفصح عن الأمور التالية بشأن الخسائر الطارئة :

- **طبيعة الظرف الطارئ .**
- **عوامل عدم التأكد التي قد تؤثر علي النتائج المستقبلية.**
- **تقدير الأثر المالي أو ذكر عدم إمكانية تقديره.**

ويجب الإفصاح عن نفس المعلومات السابقة بالنسبة للظروف الطارئة التي قد ينتج عنها ربح محتمل ، وذلك فقط عندما يكون احتمال تحقق هذه الأرباح احتمالا كبيرا ،ولا يجوز إجراء تسويات علي أصول والتزامات المنشاة بشأن أحداث تقع بعد تاريخ الميزانية، وتشير الي حالات وأمور نشأت بعد ذلك التاريخ ، حيث آن تلك الأحداث لا علاقة لها بالظروف القائمة في تاريخ الميزانية ، وإنما يجب الإفصاح عن تلك النوعية من الأحداث بالإيضاحات المتممة للقوائم المالية خاصة إذا كان عدم الإفصاح عنها قد يؤدي إلي عدم تمكين مستخدمي القوائم المالية من اتخاذ القرار السليم والتقييم الصحيح .وتوزيعات الأرباح الخاصة بالفترة المحاسبية موضوع القوائم المالية ، والتي يتم اقتراح أو إقرار توزيعها بعد تاريخ الميزانية وقبل اعتماد القوائم المالية ، يجب تسويتها أو الإفصاح عنها .

يعد هذا المعيار له أهمية للتطبيق في المصارف الإسلامية نظرا لطبيعة العلاقة بين المصرف الإسلامي والمودعين والقائمة علي أساس قاعدة الغنم بالغرم وليس الحصول علي عائد ثابت ، مما تؤثر بشكل كبير علي الأرباح الموزعة للمودعين .

5-: عرض الأصول المتداولة والخصوم المتداولة [1]

Presentation of Current Assets and Current Liabilities

المعيار المحاسبي الدولي رقم (13)

المعيار المحاسبي المصري رقم (9)

يختص هذا المعيار بأسلوب عرض الأصول والالتزامات المتداولة في القوائم المالية ، دون التعرض لأسس تقييم هذه الأصول والالتزامات ، ويعتبر التحديد الدقيق للأصول والالتزامات المتداولة مصدرا هاما للمعلومات لدي مستخدمي القوائم المالية عند تحليلهم للمركز المالي للمنشاة .

يعتبر تحديد عناصر كل من الأصول المتداولة والخصوم المتداولة من الأمور التي تعطي معلومات مفيدة لمستخدمي القوائم المالية ، وخاصة في عمليات تحليل المركز المالي والسيولة ،والتميز بين ما هو متداول وغير متداول يعطي مؤشرا عن درجة السيولة المتوافرة لدي المنشاة التي تستخدم في تسديد الالتزامات قصيرة الآجل ، مع ضمان استمرار دورة النشاط العادية .

---

(1) د. محمد عبد العزيز خليفة ، ا. محمد نور الدين عبده ، أ. طارق محمد أحمد عرفة ، شرح معايير المحاسبة المصرية ، (القاهرة ، مركز فجر للطباعة ، الجزء الأول ، الطبعة الأولي ، سنة 1999) ، ص294-304.

Created by Simpo PDF Creator Pro (unregistered version)
http://www.simpopdf.com

ويري البعض أن القصد من تصنيف الأصول والالتزامات إلي أصول والتزامات متداولة وأصول والتزامات غير متداولة ، هو توفير قياس يكون من شأنه الوقوف علي مدي توفر السيولة النقدية اللازمة للمنشاة ، حتى تتمكن من القيام بأعمالها من يوم لآخر ، دون أن تواجه صعوبات مالية ، بينما ينظر البعض الآخر الي هذا التصنيف بإعتبارة مؤديا الي تحديد تلك الأصول وتلك الالتزامات التي من طبيعتها التداول علي الدوام بصفة مستمرة ،ويلاحظ أن الرأي الأول يعتمد في تحديده للأصول والالتزامات المتداولة علي أساس السيولة والسداد في المستقبل القريب ، أما الرأي الثاني فيعتمد في تحديده للأصول والالتزامات المتداولة علي أساس صفة التداول الملازمة لهذه الأصول والالتزامات ،وفي المصارف التقليدية ليس هناك حاجة إلي التفرقة بين البنود المتداولة وغير المتداولة ،بسبب أن معظم أصول والتزامات المصرف يمكن تحققها أو سدادها في المستقبل القريب [1].

و يري الباحث أن المصرف الإسلامي في حاجة إلي تبويب حسابات الاستثمار وما في حكمها ،وفقا لمدد استحقاقها ، والتفرقة في هذا الإفصاح بين الحسابات تحت الطلب والحسابات الأخرى والصكوك ، و يستخدم لأغراض هذا الإفصاح مدد استحقاق تبين متطلبات السيولة خلال الفترة المالية المقبلة والفترات المالية التالية ، كما يجب علي المصرف استخدام مدد الاستحقاق باتساق وإذا تم تغييرها فيجب الإفصاح عن ذلك .

وكذلك الإفصاح من خلال القو ائم المالية عن توزيع استخدامات المصرف وفقا لمدد استحقاقها ، ويميز المصرف في هذا الإفصاح استحقاق آو مدد تسييلها يبين مصادر السيولة المتوقعة من الموجودات القائمة في تاريخ قائمة المركز المالي خلال الفترة المالية المقبلة والفترات المالية التالية والإفصاح عن مدد الاستحقاق أو مدد التسبيل باتساق ،وإذا تم تغيرها فيجب علي المصرف الإفصاح عن ذلك [2].

ولا تختلف أسس تبويب وعرض الأصول والخصوم المتداولة ***بالمصارف الإسلامية*** عن هذا المعيار ، حيث يتم الاعتماد علي أساس الآجال ،وإن اختلفت البنود في المصارف الإسلامية عنها في المصارف التقليدية حيث يتم ترتيب عناصر الاستثمارات علي سبيل المثال الي :

- **استثمارات قصيرة الآجل مضاربات ، مرابحات ، مشاركات قصيرة الآجل**
- **استثمارات متوسطة الآجل مشاركة متناقصة**
- **استثمارات طويلة الآجل تأخير تمويلي ، مشاركات طويلة الآجل**

(1) ، دليل تطبيق المعايير المحاسبية المصرية بالقوائم المالية ، مرجع سبق ذكره ، ص194.

(2) جامعة الأزهر ، مركز صالح عبد الله كامل لاقتصاد الإسلامي ،معايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية بالبحرين سلسلة الدراسات والبحوث رقم (7) ، (القاهرة مارس ، سنة 1999) ، ص 98 .

Created by Simpo PDF Creator Pro (unregistered version)
http://www.simpopdf.com

6-الإفصا ح عن الأطراف ذوي العلاقة[1]

Related Party Disclosure

المعيار المحاسبي الدولي رقم (24)

المعيار المحاسبي المصري رقم (15)

عرف المعيار المصري الأطراف ذوي العلاقة بأ ا تلك الأطراف التي يكون لها القدرة علي السيطرة علي المنشأة أو ممارسة تأثير فعال علي اتخاذ قرارا ا المالية أو التشغيلية ،سواء كان ذلك بطريق مباشر أو غير مباشر .

وقد حددت المعايير المحاسبية المصرية والدولية المفاهيم الآتية :

إن السيطرة هي الملكية المباشرة أو غير المباشرة لأكثر من 50% من الأسهم التي لها حق التصويت بالمنشاة ، أو يكون لها حقوق جو هرية مميزة في التصويت والقدرة علي توجيه السياسات المالية والتشغيلية لإدارة المنشاة ، سواء كان ذلك بنص القانون أو بموجب اتفاقيات .

إن التأثير الهام هو المشاركة في قرارات السياسات المالية والتشغيلية للمنشاة المستثمر فيها، دون القدرة علي فرض هذه السياسات .و هناك عدة أشكال لهذه المشاركة منها التمثيل في مجلس الإدارة والمشاركة في إجراءات صنع السياسات . وتبادل المعلومات في العمليات الداخلية الهامة ، وتبادل الإداريين آو الاعتماد علي المعلومات الفنية المتاحة . كما قد يكون التأثير الهام عن طريق ملكية الأسهم أو بالقانون أو بالاتفاق .

ويجب الإفصاح في القوائم المالية أو الإيضاحات المتممة لها عن قيم وأنواع ونتائج وعناصر المعاملات بين الأطراف المرتبطة والمنشاة المعدة للقوائم المالية ، وبالأخص ما يتعلق منها بالاستثمارات والإقراض والقروض طويلة الآجل وسياسات التسعير والحسابات المدينة والدائنة المتعلقة بما تم من معاملات مع الشركة القابضة والتابعة والمشتركة ،والإفصاح عن طبيعة البنود المشا ة في مجموعها إلا إذا وجدت ضرورة للإفصاح المستقل لبند ما من هذه البنود من أجل تفهم آثار معينة مع الأطراف المرتبطة علي القوائم المالية للمنشاة المعدة لهذه القوائم ، لكي يتمكن قارئ القوائم المالية من معرفة وتقييم تأثير العلاقات مع الأطراف ذوي العلاقة علي المنشاة التي تعد القوائم المالية .

ولا تتطلب المعايير المحاسبية المصرية والدولية الإفصاح عن المعاملات فيما بين الأطراف ذوي العلاقة في الحالات الآتية :

المعاملات المتبادلة بين منشات ا موعة عند إعداد القوائم المالية ا معة ، وذلك علي اعتبار آن القوائم المالية ا معة تعرض معلومات عن الشركة القابضة والشركات التابعة كمجموعةواحدة إلا أنه من الضروري الإفصاح عن المعاملات بين أعضاء ا موعة في القوائم المالية ا معة بالنسبة للمعاملات مع الشركات الشقيقة ، التي يتم المحاسبة عنها طبقا لطريقة المساهمة حيث لا يتم استبعادها عند إعداد القوائم المالية ا معة .

القوائم المالية للشركة القابضة عندما تكون مرفقة آو منشورة مع القوائم المالية ا معة للمجموعة.

القوائم المالية لشركة تابعة مملوكة بالكامل إذا كانت الشركة القابضة مسجلة في نفس بلد الشركة التابعة وتعد قوائم مالية مجمعة .

القوائم المالية للمنشات التي تخضع لرقابة الدولة عن معاملا ا مع منشاة أخرى تخضع لرقابة الدولة.

---

(1)الجهاز المركزي للمحاسبات ، المعايير المحاسبية كإطار مكمل للنظام المحاسبي الموحد ، (القاهرة ، سبتمبر سنة 1996) ، ص 136 .

Created by Simpo PDF Creator Pro (unregistered version)
http://www.simpopdf.com

ولا تقل أهمية الإفصاح المحاسبي عن الأطراف ذوي العلاقة في ***المصارف الإسلامية*** عنه في المصارف التقليدية ، بل تزيد ، ويرجع ذلك الي أن العلاقة بين أصحاب الودائع الاستثمارية والمصارف قائمة علي الربح والخسارة ، وليست ثابتة ومحددة مسبقا بسعر فائدة كالبنوك التقليدية ، وكذلك فان معظم أنشطة المصارف الإسلامية القائمة علي المشاركة والمرابحة و المضاربة خارج نطاق إشراف البنك المركزي[1] .

ويشمل الإفصاح عن العمليات مع الأطراف ذوي العلاقة في المصرف الإسلامي ما يلي :

1- طبيعة العلاقة بين المصرف وبين الطرف ذي العلاقة

2- نوع العملية او العمليات التي تمت بين المصرف وبين الطرف ذي العلاقة ومجموع القيمة التي سجلت لها تلك العمليات في خلال الفترة المالية .

3- الأرصدة المستحقة للطرف ذي العلاقة أو المستحقة عليه في تاريخ قائمة المركز المالي .

الإفصاح في القوائم المالية للمصارف والمؤسسات المالية المشابهة[2]

Disclosure in the Financial Statement of banks and Similar Financial Institutions .

المعيار المحاسبي الدولي رقم (30)

المعيار المحاسبي المصري رقم (19)

هذا المعيار هو المعيار الأول الذي تصدره (IASC) موعة صناعية معينة ، وهو المصار ف والمؤسسات المالية المشا ة ، وهو القطاع الذي يلعب دورا أساسيا في النشاط النقدي والمالي للدولة. ولذلك قامت (IASC) بإصدار هذا المعيار ليتعامل في القوائم المالية للمصارف ، ويشجع تقديم نقد لأمور مثل الإدارة والرقابة علي السيولة والمخاطر.

وحدد المعيار مصطلح " بنك " بأنه يتضمن كافة المؤسسات المالية التي يكون أحد أنشطتها الرئيسية قبول الودائع والإقراض من الغير دف الإقراض والاستثمار أو تلك المنشات التي تعمل في نطاق الأعمال المصرفية آو خاضعة لتشريعات مماثلة لها .

ويشرح هذا المعيار الإفصاح من خلال القوائم المالية وملحقا ا عن :

1- الإفصاح من خلال قائمة الدخل.

2- الإفصاح من خلال الميزانية .

3- بالإضافة إلي متطلبات الإفصاح الواردة بالمعايير المحاسبية المصرية والدولية عن قائمتي المركز المالي –الميزانية –و الدخل فانه يجب الإفصاح عن العناصر آلاتية :

1/3 الظروف المحتملة والارتباطات بما في ذلك البنود غير المدرجة بالميزانية

---

(1) ا.يوسف كمال محمد ، " المصرفية الإسلامية الأزمة والمخرج "(القاهرة ، دار النشر للجامعات المصرية ، سنه 1996) ،ص 146 .

(2)

1- International Accounting Standards Committee "Disclosure in the Financial Statement of banks and Similar Financial Institutions No.30, PP 60-63

2-جمهورية مصر العربية وزارة الاقتصاد ،معايير المحاسبة المصرية – المعيار رقم 19 (القاهرة ، سنه 1997).

Created by Simpo PDF Creator Pro (unregistered version)
http://www.simpopdf.com

2/3طبيعة وقيمة الارتباطات المالية الناشئة عن البنود المدرجة خارج الميزانية .

3/3 تواريخ استحقاق الأصول و الالتزامات

4/3 تركيز الأصول والالتزامات والبنود غير المدرجة بالميزانية

5/3الأصول المر هونة كضمان

6/3 الإفصاح في القوائم المالية للمصرف عن خسائر القروض والسلفيات

7/3 الإفصاح عن تحليل استحقاق الأصول والخصوم والمقابلة بينهم

8/3 أنشطة أمناء إدارة الأموال

9/3الإفصاح عن المخاطر المصرفية العامة

10/3 إفصاحات أخرى

تطلبت القواعد والأسس الصادرة عن البنك المركزي المصري وهو ما أوصت به المعايير المحاسبية المصرية و الدولية ، أن تقوم إدارة المصرف بالإفصاح عن متوسط معدلات سعر العائد المستخدم خلال الفترة علي الأصول والالتزامات ، وكذا مراكز العملات الأجنبية الهامة القائمة في تاريخ الميزانية ، وذلك باعتبار ذلك مؤشرا هاما عن المخاطر التي قد تنشأ عن التغيرات في معدلات أسعار العائد ومعدلات أسعار العائد ومعدلات أسعار الصرف .

ويري أحد الباحثين [1] في تقويم المعيار المحاسبي السابق بأن المعيار وان كان قد وفق في تبيان أهمية موضوع الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية للبنوك ، وبصفة خاصة البنوك التجارية ، وتبيان أهمية الكثير من المعاملات يتعين الإفصاح عنها في القوائم المالية ، إلا أن هناك العديد من الملاحظات :

لم يعالج المعيار مشاكل الإفصاح المحاسبي في القوائم المالية للبنوك المتخصصة ،حيث ركز المعيار بشكل واضح علي معالجة مشاكل الإفصاح في قوائم البنوك التجارية.

لم يقدم المعيار المحاسبي بيانا لطبيعة الإفصاح في البنود المملوكة للدولة مقارنا بالبنوك الخاصة وفروع البنوك الأجنبية .

(1) د. يحيي محمد أبو طالب ، مرجع سبق ذكره ، ص 1 .

Created by Simpo PDF Creator Pro (unregistered version)
http://www.simpopdf.com

ولتقويم مدي ملاءمة المعيار للتطبيق في ***المصارف الإسلامية*** يري الباحث توضيح البنود التي يتوافق تطبيقها في المصارف الإسلامية والأخرى التي لا تلائم التطبيق في المصارف الإسلامية ، والبنود التي يتطلب إضافتها للمعيار لحاجة المصارف الإسلامية للإفصاح عنها ولم يرد ذكرها في المعيار .

وتفصيل ذلك كما يلي :

أولا : البنود التي تلائم التطبيق في المصارف الإسلامية

بالنسبة لقواعد عرض وتبويب المركز المالي ، يتضح آن المعيار قد انتهي إلي الأخذ بأسلوب التبويب وفقا لدرجة السيولة.

الإفصاح عن استحقاقات الأصول والخصوم في قائمة المركز المالي ، وكذلك مدي تركيز الأصول والخصوم .

الإفصاح عن القيمة السوقية للاستثمارات ، و خاصة الاستثمارات في الأوراق المالية وقيمة صافي العملات الأجنبية المعروضة .

الإفصاح عن التغيرات في المركز المالي .

الإفصاح مخاطر البنك مصدر الصك ، وتشمل الخسائر المستقبلية والمخاطر غير المنظورة والمخاطر غير المتوقعة .

ثانيا : البنود التي لا تلائم التطبيق في المصارف الإسلامية

لا يتوافق شكل وتبويب قائمة الأرباح والخسائر مع متطلبات أعداد القوائم الأرباح والخسائر في المصارف الإسلامية وطبيعته المتميزة حيث يتم إعدادها في المصرف الإسلامي علي ثلاث مراحل [1]:

المرحلة الأول : توزيع أرباح المودعين

تضم كافة العوائد الصافية الناتجة عن أنشطة التوظيف ، بمعني آن يكون لدي المصرف مجموعة حسابات تفصيلية عن كل نشاط استثمار أو توظيف علي حدة ، ترحل إلية عناصر الإيرادات المتحققة منه وعناصر التكلفة الخاصة به ، ثم يتم عمل مقابلة بين هذه العناصر وترحيل الناتج للحسابات الختامية ويتم في هذه المرحلة :

1 استخراج حصة المضاربة للمصرف مقابل العمل .

2 استخراج حصة راس المال للمصرف مقابل راس المال .

3 استخراج حصة راس المال للمودعين مقابل ايداعتهم .

4 احتجاز المخصصات المختلفة مقابل أي خسائر متوقعة في الأصول المتداولة .

المرحلة الثانية : قياس أرباح المساهمين

تضم عوائد التوظيف والاستثمار الخاصة بالمساهمين السابق استخراجها من المرحلة السابقة ، بالإضافة إلي عوائد الخدمات المصرفية والأرباح الرأسمالية والتعويضات التي تخص المصرف ، مطروحا من الأجمال السابق بالمصروفات الإدارية والمصروفات الرأسمالية التي تخص المساهمين فقط ، وينتج صافي أرباح المساهمين ،ويتم في مرحلة تالية خصم ما يستحق لكل من هيئة الرقابة الشرعية وأعضاء مجلس الإدارة وأرباح العاملين أن وجدت من الصافي ، لينتج الربح القابل للتوزيع الخاص المساهمين .

---

(1) د. كوثر عبد الفتاح الابجي ، قياس وتوزيع الربح في البنك الإسلامي (القاهرة ، المعهد العالمي للفكر الإسلامي ، سنه 1996) ص 108

Created by Simpo PDF Creator Pro (unregistered version)
http://www.simpopdf.com

المرحلة الثالثة توزيع أرباح المساهمين

تضم صافي الربح القابل للتوزيع الخاص بحملة الأسهم فقط ، وطريقة توزيعه طبقا لما يحدده القانون وما تراه الجمعية العمومية ، فهي مرحلة التوزيع علي المساهمين .

يتضح مما سبق اختلاف طرق إعداد وعرض قائمة قياس وتوزيع الأرباح والخسائر في المصارف التقليدية التي تعتمد علي سعر الفائدة ومعدل ثابت والمصارف الإسلامية التي تعتمد علي قاعدة الغنم بالغرم واختلاف معدل العائد . ولذلك فإن القواعد التي في المعيار المحاسبي الخاصة بإعداد وعرض قوائم الأرباح والخسائر ،وما يترتب عليها من بنود وأحداث غير ملائمة للتطبيق في المصارف الإسلامية .

ثالثا : بنود يجب إضافتها للإفصاح في المصارف الإسلامية

1- الإفصاح عن البنود الإشرافية الاستثنائية

الإفصاح من خلال القوائم المالية أو ملحقا بها عن أية قيود إشرافية استثنائية فرضتها إحدى الجهات المشرفة علي نشاط المصرف ، ويعتبر القيد الإشرافي قيدا استثنائيا إذا ترتب عليه تقييد حرية المصرف في اتخاذ القرارات اللازمة لتصريف شئون المصرف أو إذا ترتب علي منع المصرف من ممارسة أحد الأنشطة المصرح بها في نشاطه الأساسي [1] .

2- الإفصاح عن القروض الحسنة التي يمنحها المصرف ونسبتها من حقوق الملكية والودائع ، والجهات الممنوحة لها وأسباب ذلك .

4- الإفصاح عن قيمة الزكاة ومصارفها وكذلك الصدقات

5- معايير اساليب التمويل الاسلامية مثل معيار المضاربة ، معيار المشاركة ، معيار بيع السلم ، معيار الاستصناع .....كما جاءت في معايير المحاسبة للمؤسسات المالية الاسلامية الصادرة من هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالي الاسلامية بالبحرين.

4- الإفصاح عن الدور الاجتماعي للمصرف الإسلامي .

5- الإفصاح عن طريقة حساب الودائع المستحقة للربح .

6- الإفصاح عن حصة المضارب المتفق عليها مع المصرف .

7. الإفصاح عن طريقة حساب راس المال الخاص بالمساهمين والمستحق للربح .

8- الإفصاح عن الأنشطة المخالفة للشريعة الإسلامية إن وجدت وأسباب ذلك .

يتضح من العرض السابق عدم ملاءمة تطبيق معيار الإفصاح الدولي والمصري الخاص بالمصارف والمؤسسات المالية في المصارف الإسلامية بدون أجراء تعديلات عليها .

---

(1) هيئة معايير المحاسبة المالية للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية ، مرجع سبق ذكره ، ص 7.

Created by Simpo PDF Creator Pro (unregistered version)
http://www.simpopdf.com

المعيار المحاسبي الدولي الثاني والثلاثون
الأدوات المالية :الإفصاح والعرض

أدت التطورات المتلاحقة في أسواق المال الدولية إلى انتشار استخدام العديد من الأدوات المالية سواء في صورتها التقليدية الأساسية كالسندات أو في صورة مشتقاتها مثل مقايضات أو مبادلات معدلات الفائدة. ويهدف هذا المعيار إلى تدعيم فهم مستخدمي البيانات المالية فيما يتعلق بأهمية الأدوات المالية سواء كانت ظاهرة بالبيانات المالية أو خارجها بالنسبة للوضع المالي للمنشأة وأدائها وكذلك تدفقاتها النقدية.

ويقدم المعيار توصيفا للمتطلبات المتعلقة بعرض الأدوات المالية الظاهرة بالميزانية، كما يحدد المعيار المعلومات التي يجب الافصاح عنها فيما يتعلق بالأدوات المالية سواء كانت ظاهرة بالميزانية أو خارجها.

وفيما يتعلق بعرض الأدوات المالية الظاهرة بالميزانية يعالج المعيار كيفية تبويب الأدوات المالية إلى مطلوبات وحقوق ملكية وكذلك تبويب ما يتعلق بها من فوائد، ارباح الاسهم، خسائر ومكاسب وكذلك توضيح الأحوال التي يجب فيها عمل مقاصة بين الموجودات المالية والمطلوبات المالية. ويتعرض الجزء الخاص بالإفصاح للمعلومات الخاصة بالعوامل التي تؤثر في مقدار وتوقيت ومخاطر التدفقات النقدية المستقبلية الخاصة بالمنشأة والناتجة عن الأدوات المالية وكذلك السياسات المحاسبية المطبقة في معالجة الأدوات المالية. وبالإضافة إلى ذلك فإن المعيار يحبذ الافصاح عن المعلومات الخاصة بطبيعة ومدى استخدام المنشأة لأدوات المالية، وأغراض استخدامها والمخاطر المرتبطة بها وسياسات الإدارة في التحكم في تلك المخاطر.

تشتمل الأدوات المالية التي تناولها المعيار علي الأدوات المالية الأساسية مثل الذمم والدائنين والأسهم بالإضافة إلى الأدوات المشتقة مثل الخيارات المالية، العقود المستقبلية والعقود المقدمة ، مقايضات أسعار الفائدة ومقايضات العملات. هذا وينطبق تعريف الأدوات المالية على مشتقات الأدوات المالية سواء كانت مثبتة أو غير مثبتة بالدفاتر (محققة أو غير محققة)، ومن ثم ينطبق عليها المعيار الحالي .

والمعيار السابق غير ملائم للتطبيق في المصارف الاسلامية ويتطلب اضافة لبعض البنود التي من المفترض تداولها في المصارف الاسلامية مثل المشاركة والمضاربة وبيع السلع وبيع الاستصناع وكذلك يشتمل علي بعض العناصر التي لا تتوافق مع احكام الشريعة الاسلامية مثل المشتقات باختلاف انواعها .

Created by Simpo PDF Creator Pro (unregistered version)
http://www.simpopdf.com

وهناك آراء تعبر عن رغبه ملحة في توحيد المبادئ المحاسبية علي نطاق دولي وطرح أساليب تدريجية مختلفة لذلك ، ويري أصحاب هذا الرأي إمكانية ذلك بغض النظر عن الظروف والمتغيرات البيئية السائدة في ا تمع ، وذلك من منطلق عدم وجود مبررات منطقية مقبولة وكافية لخضوع المعايير المحاسبية لتأثير المتغيرات البيئية ، ومن ثم لا توجد قيود علي تطبيقها في أي نظام اقتصادي أو اجتماعي قائم .

ويري فريق أخر [1] عدم جدوى توحيد معايير المحاسبة علي المستوي الدولي ، وذلك من منطق أن المعايير المحاسبية تفصح عن سمات مميزة ، في إطار المعرفة المحاسبية التي تخدم بيئة معينة ومن ثم يجب رفض أي محاولات لإسقاط غير موضوعي لتأثير المتغيرات البيئية علي هذه المعايير ، وقد يذهب البعض الأخر الي الاعتقاد بان تحديد مثل هذه المعايير الموحدة قد يضر باقتصاديات الدول النامية التي تختلف ظروفها الاجتماعية والاقتصادية عن تلك الظروف السائدة في الدول المتقدمة

(1) د. الأميرة إبراهيم عثمان "دراسة تحليلية لفاعلية توحيد المعايير المحاسبية علي المستوي الدولي " مجلة البحوث العلمية جامعة الإسكندرية (سنه 1992) ، ص 407.

Created by Simpo PDF Creator Pro (unregistered version)
http://www.simpopdf.com

ويوضح الباحث من خلال الجدول التالي النتائج التي تم التوصل إليها من خلال هذا البحث والخاص بتقييم مدي ملاءمة تطبيق بعض معايير المحاسبة المصرية والدولية المتعلقة بالإفصاح للتطبيق في المصارف الإسلامية كما يلي :

رقم مسلسل	اسم المعيار	رقم المعيار الدولي	رقم المعيار المصري	ملائم	غير ملائم	
					حذف لبعض البنود	إضافة لبعض البنود
1	الإفصاح عن السياسات المحاسبية	1	1			✓
2	المعلومات التي يجب الإفصاح عنها في القوائم المالية	5	3		✓	✓
2	الإفصاح عن البنود غير العادية وبنود الفترات السابقة والتغيرات في السياسات المحاسبية	8	5	✓		
4	الظروف الطارئة والأحداث اللاحقة لتاريخ الميزانية	10	7	✓		
5	عرض الأصول المتداولة والخصوم المتداولة	13	9	✓		
6	الإفصاح عن الأطراف ذوي العلاقة	24	15	✓		
7	الإفصاح في القوائم المالية للمصارف و المؤسسات المالية المشا ة	30	19		✓	✓
8	الادوات المالية	32				
					✓	✓

Created by Simpo PDF Creator Pro (unregistered version)
http://www.simpopdf.com

ويتضح من الجدول السابق ما يلي :

1-معايير ملائمة للتطبيق في المصارف الإسلامية مثل :

- الإفصاح عن البنود غير العادية وبنود الفترات السابقة والتغيرات في السياسات المحاسبية
- الظروف الطارئة والأحداث اللاحقة لتاريخ الميزانية
- عرض الأصول المتداولة والخصوم المتداولة
- الإفصاح عن الأطراف ذوي العلاقة

2-معايير في حاجة لإضافة بعض البنود لتلائم التطبيق في المصارف الإسلامية مثل :

- الإفصاح عن السياسات المحاسبية

3-معايير في حاجة لإضافة وحذف بعض البنود لتلائم التطبيق في المصارف الإسلامية :

- المعلومات التي يجب الإفصاح عنها في القوائم المالية
- الإفصاح في القوائم المالية للمصارف والمؤسسات المالية المشا ة .

معيار الادوات المالية العرض والافصاح

4-تطبيق معايير المحاسبة والمراجعة للمصارف والمؤسسات المالية الاسلامية الصادر من هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية بالبحرين لتغطية القصور في تطبيق المعايير الدولية علي المصارف الاسلامية في مصر .

Created by Simpo PDF Creator Pro (unregistered version)
http://www.simpopdf.com

الخلاصة

- ـدف المعايير إلي تحقيق التوحيد والتنسيق وتمثل مؤشرات لما يجب أن يكون عليه التطبق العلمي للمحاسبة ، و كذلك فهي تمثل حلقة الوصل بين النظرية والتطبيق ويجب عند بنائها مراعاة كافة الظروف البيئية المحيطة ، فلا يكفي أن تكون المعايير متسقة منطقيا ، وإنما يجب أن تكون ملائمة لواقع التطبيق العملي وما قد تفرضه من اعتبارات خاصة ،اقتصادية كانت أو سياسية أو اجتماعية أو ثقافية أو غير ذلك .
- **يتضح** من العرض السابق لمعايير المحاسبة المصرية والدولية المتعلقة بالإفصاح المحاسبي وجود صعوبات عن تطبيق المعايير السابقة في المصارف الإسلامية ، ويرجع ذلك بصفة أساسية إلا أن العلاقة بين المصارف الإسلامية والأطراف الخارجية تختلف عن العلاقة بين المصارف التقليدية ونفس الأطراف فهي في المصارف الإسلامية تقوم علي أساس عقد المضاربة وقاعدة الغنم بالغرم ، وكذلك اختلاف الاستخدامات التي تقوم ـا المصارف الإسلامية عنها في المصارف التقليدية .
- تختلف المعلومات المطلوب من المصارف الإسلامية الإفصاح عنها من حيث الكم والكيف والتوقيت عن المعلومات المطلوب إنتاجها في المصارف التقليدية .
- **يتطلب** تطبيق معايير المحاسبة المصرية الدولية المتعلقة بالإفصاح في المصارف الإسلامية توضيح المعايير التي تتوافق تطبيقها في المصارف الإسلامية والاخري التي لا تلائم التطبيق في المصارف الإسلامية ، والمعايير التي تتطلب وجود إضافة لبعض بنودها لتصلح للتطبيق في المصارف الإسلامية .
- **الزام المصارف الاسلامية بتطبيق معايير المحاسبة للمصارف والمؤسسات المالية الاسلامية الصادرة من هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الاسلامية بالبحرين مع توفير فترة انتقالية لتطبيق هذه المعايير علي المصارف الاسلامية العاملة في مصر وقت تطبيق القانون ، والزم المصارف الاسلامية العاملة في مصر بعد اصدار القانون به .**

Created by Simpo PDF Creator Pro (unregistered version)
http://www.simpopdf.com